تقرير الندوة الوطنية في موضوع

"تأثير اتفاق سبتمبر 2022 على النظام الانتخابي والتمثيل السياسي في الهيئات الانتخابية"

17-18-،نوفمبر 2022

نظم المركز الموريتاني للدراسات والبحوث القانونية والاقتصادية والاجتماعية وبشراكة مع كل من كلية العلوم القانونية والاقتصاجية، والجمعية الموريتانية للعلوم السياسية، بشراكة مع مؤسسة هانس زايدل الألمانية حول موضوع: " **تأثير اتفاق سبتمبر 2022 على النظام الانتخابي والتمثيل السياسي في الهيئات الانتخابية"**، وذلك خلال الأيام: 17، 18 نوفمبر 2022، وذلك في رحاب كلية العلوم القانونية والاقتصادية بجامعة نواكشوط.

وقد حاول المشاركون في هذه الندوة معالجة كافة القضايا المتعلقة بهذا الاتفاق الذي جمع أطياف المشهد السياسي الموريتاني في هذا الاتفاق، محاولين الاجابة على مدى تأثير هذا الاتفاق على التمثيل السياسي والانتخابي في الاستحقاقات القادمة..

اليوم الأول

الجلسة الافتتاحية ألقيت فيها كلمات ترحيبية من قبل كل ممثل عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية، ورئيس المركز الموريتاني للدراسات والبحوث القانونية والاقتصادية والاجتماعية، ورئيس الجمعية الموريتانية للعلوم السياسية، ومندوب مؤسسة هانس زايدل الألمانية.

الجلسة العلمية الأولى ترأسها الدكتور عابدين ولد الخير رئيس المركز الموريتاني الدولي للوساطة والتحكيم، وقدمت خلاللها ثلاث، تناولت **المداخلة الاولى** التي قدمها الدكتور **الطاهر أحمد جدو** أستاذ متعاون بكلية العلوم القانونية والاقتصادية بجامعة نواكشوط، باحث بالمركز الموريتاني للدراسات والبحوث القانونية والاقتصادية والاجتماعية ، حول موضوع: **بعنوان "رهانات إنتخابات شفافة على ضوء التشريع الموريتاني"**، حيث رأى الباحث **أن** العدالة تعتبر من المكونات الأساسية لنزاهة الانتخابات، حيث تلزم معاملة كافة المشاركين بالتساوي، كما بالنزاهة على كافة المشاركين ومجمل العملية الانتخابية، يجب تطبيق وسائل الوقاية الخاصة وهذا يعني ضرورة الالتزام بالمعايير التي تضمن شفافية ونزاهة المسار الانتخابي ، فبعض هذه المعايير والمبادئ محدد في التشريعات الوطنية وبعضها مجسد بمقتضى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية. والمبادئ الدولية للانتخابات هي مبادئ توجيهية عالمية لتعزيز عمليات انتخابية ديمقراطية شفافة ونزيهة، وقد استمدت هذه المبادئ من اتفاقيات ومواثيق

مختلفة، تم وضعها لتعزيز الديمقراطية وتمكين الشعوب من ممارسة حقها في تسيير شؤون بلدانها والتي من أهمها حسب الباحث:

الإعلان العالمي لحقوق الانسان 1948

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966

الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري 1965

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة 1976

الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق السياسية للمرأة 1979

إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد 2003

الإتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2006.

المداخلة الثانية قدمها الدكتور **محمد الداه الشيخ**، أستاذ متعاون بجامعة نواكشوط، باحث بالمركز الموريتاني للدراسات والبحوث القانونية والاقتصادية والاجتماعية، حول موضوع" **التعديلات القانونية على انتخاب الجمعية الوطنية"**، حيث بدأ الباحث حديثه عن أهمية الجمعية الوطنية باعتبارها السلطة التشريعية، مضيفا الدزر التقليدي للهذه الغرفة في صناعة التشريع، مضيفا الدزر الرقابي الذي يمنحه الدستور لهذه السلطة.

وختم الباحث حديثه عن جميع التعديلات التي شهدها القانون رقم 91-028 الصادر بتاريخ 7 اكتوبر 1991.

المداخلة الثالثة: قدمها الدكتور :محمد يحظبه ولد سيد امحمد ولد البكاي حول موضوع **"حوار سبتمبر السياق والنتائج"** حيث قسم الموضوع الى محورين تناول في أولهما تاريخ مجمل الحوارات السياسية في البلد وكونها مطلبا تاريخيا لدى المعارضة مبرزا طبيعة تعامل اختلاف الأنظمة السياسية الحاكمة في قبول أو رفض إجراء هذه الحوارات ,وذلك قبل أن يتساءل عن طبيعة ما حصل من اتفاق في شهر سبتمبر بين وزارة الداخلية والأحزاب السياسية فهل هو حوار أم هو تشاور ؟

ثم وصف الاتفاق الحاصل بأنه تشاور لكونه يقتصر على نقطة واحدة هي المسلسل الديمقراطي بينما بين أن الحوار أوسع مجالا من التشاور .

ثم تطرق المحاضر للظروف التي حصل فيها هذا التشاور واصفا الأمر بأنه يندرج في اطار جو التهدئة وتطبيع المشهد السياسي بفعل جو الانفتاح الذي وفره الرئيس الحالي ولد

الشيخ الغزواني منذ وصوله للسلطة من اجل خلق ظروف مواتية لبناء الثقة بين الأطراف السياسية في البلد .

وفي المحور الثاني من البحث تناول المحاضر نتائج التشاور بالتفصيل في عشر نقاط هي :

1- النسبية في الانتخابات البلدية والجهات
2- النسبية في الانتخابات التشريعية
3- اللائحة الوطنية للشباب
4- وضعية الدوائر الانتخابية في انواكشوط
5- اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات
6- الآجال الانتخابية
7- الإحصاء الإداري ذو الطابع الانتخابي
8- مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية
9- الحالة المدنية .
10- ترتيبات أخرى تتعلق ب6 نقاط هي :ضمانات الشفافية وحياد الإدارة ،انتخاب النواب الممثلين للموريتانيين في الخارج ، وآجالهم الانتخابية ،أعوان اللجنة ومكاتب التصويت ،تمويل الحملات ،لجنة متابعة تنفيذ مخرجات التشاور .

ثم ختم المحاضر بالقول إن نتائج هذا التشاور التي تم توقيع الاتفاق عليها 26 سبتمبر 2022 بين وزارة الداخلية والأحزاب السياسية حصلت من دون ضجيج وبإجماع من الطيف السياسي في البلد.

الجلسة العلمية الثانية: ترأسها الدكتور محمد الداه عبد القادر، تناولت **المداخلة الأولى** التي قدمها كل من الدكتور **المصطفى سيد احمد البح**، استاذ متعاون بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والدكتور**محمد سالم محمدو بده** ، باحث بالعلوم القانونية والسياسية وقانوني بالأمانة العامة للحكومة وذلك من خلال محورتين اثنين، بعد المقدمة ، حول موضوع" **التمثيل النسبي في نظام الانتخابات الوطنية ودوره في توسيع المشاركة السياسية**

في المقدمة تمت التوطئة للموضوع ، حيث تسعى الأنظمة الانتخابية بمختلف أنواعها إلى التعبير الحر عن إرادة الناخبين في تجسيد الخيارات السياسية والتعبير عنها بانتداب من ينتخبونهم في الهيئات الانتخابية التي تقيمها الدساتير، حيث يمارس الناخب حق الاقتراع كلما توفرت الشروط القانونية والفنية للإدلاء بصوته، ولكن الأنظمة الانتخابية في نفس الوقت تتباين وتتفاضل في الأخذ بعدة صيغ لترجيح الحسم في نتائج الاقتراع وتوزيعها حسب النتائج بين من يعتمد على نظام الأغلبية في الفوز بصوت الناخبين وفي هذه الحالة تتقدم الأحزاب الكبرى على حساب الأحزاب الصغيرة وتُغبن المجموعات الصغيرة أو متوسطة الحجم داخل الدولة وطنيا ومحليا، وبين من يعتمد التمثيل النسبي في عدم اشتراط

الأغلبية المطلقة مطلقا واللجوء إلى ترتيب النتائج مباشرة بعد فرزها ، حسب عدد الأصوات المعبر عنها مقارنة بالمقاعد المتنافس عليها وإخراج القاسم الانتخابي المخول لكل لائحة الحصول على مقعد من ضمن المقاعد المحددة سواء على المستوى الوطني او الدائرة المحلية، وخلص الباحثان في المقدمة إلى منهجتهما للموضوع والتي حدداها في محورين :

المحور الأول: وتطرق فيه الدكتور المصطفى لمفهوم التمثيل النسبي ومظاهره في الانتخابات الوطنية؛ حيث تطرق أولا لماهية التمثيل النسبي، الذي يقوم على تقسيم إقليم الدولة إلى دوائر انتخابية كبيرة تتنافس فيها لوائح انتخابية يتم التصويت على لائحة واحدة ويتم توزيع المقاعد بين اللوائح حسب نسبة الأصوات التي حصلت عليها كل لائحة وذلك بهدف إعطاء كل حزب عددا من المقاعد يتناسب مع قوته العددية سبيلا لتكريس وتوسيع المشاركة السياسية والتعددية الديمقراطية

أما مظاهر التمثيل النسبي في موريتانيا (ثانيا) ، فقد عدده الباحث بدءا من اعتماده أول مرة في تشريعيات 2001 على نحو 20 في المائة من مقاعد الجمعية الوطنية، استناداً إلى عدد الناخبين في ثلاث مدن هي (العاصمة نواكشوط، والعاصمة الاقتصادية نواذيبو، ومدينة سيلبابى)

وفي المحور الثاني، المعنون ب " دور التمثيل النسبي في توسيع المشاركة السياسية" تناول الدكتور محمد سالم، المشاركة السياسية معتبرنا إياها الهدف المنشود من العملية السياسية برمتها ذلك أن الفرد من خلالها يلعب دورا مهما في الحياة السياسية بمشاركته عن طريق ممثليه المنتخبين في رسم السياسات العامة للدولة والمشاركة في صنع القرارات التي تحكم مصير المواطنين ككل.

وفي هذا المحور تطرق الباحث لنظام التمثيل النسبي وأثره على خلق هذه المشاركة المطلوبة وتوسيعها من خلال انعكاساته المتعددة والتي فصل منها :

1. تكريس التعددية السياسية
2. دور التمثيل النسبي في تشجيع مشاركة المرأة

وختم الباحث هذا هذه المداخلة بنماذج من الإحصائيات المتعلقة ب أعضاء عدد البرلمان الحاليين من النساء البالغين 30 يقابل ذلك 1184 مستشارة بلدية أي بنسبة 31 % و101 مستشارة جهوية أي نسبة 35.2 % ، بينما لا توجد سوى رئيسة مجلس جهوي واحد للعاصمة نواكشوط من أصل 13 مجلسا جهويا على عموم التراب الوطني.

المداخلة الثانية قدمها الدكتور **النانى ولد المامي**، أستاذ باحث بكلية العلوم القانونية والاقتصادية، رئيس الجمعية الموريتانية للعلوم السياسية حول موضوع **" تأثير الاتفاق على التمثيل السياسي والاجتماعي في الهيئات الانتخابية في أفق انتخابات 2023**، بدأ الباحث بالقول أن النظام الانتخابي هو تشريع خاص تقره السلطة التشريعية، يعالج ويتناول بمتن نصوصه وأحكامه المختلفة كافة المسائل المتعلقة بالانتخابات، سواء من حيث تحديد الشروط الواجب توافرها في الناخبين والمرشحين للانتخابات، أي أهلية الانتخاب والترشيح، أو من حيث الوسيلة المقررة لتعبير الناخب عن اختياره. هذا إلى جانب العديد من المسائل والإجراءات المرتبطة بالعملية الانتخابية كتحديد الجهة ذات الاختصاص بإدارة العملية الانتخابية والإشراف عليها، والجهة القضائية صاحبة الاختصاص في النظر بالطعون المتعلقة بالانتخابات إلى غير ذلك من التفاصيل المرتبطة بكافة مراحل العملية الانتخابية .
ولاشك انكم تدركون حسب الباحث ما للانتخابات من أهمية في النظام الديمقراطي خاصة من حيث انها الوسيلة الوحيدة لإسناد السلطة في هذا النظام ، وبما ان هذا النظام يعمل على ترسيخ مبدا سيادة حكم الشعب فانه وفي ضوء استحالة التطبيق المباشر لهذا المبدأ قدم المنظرون في المجال الصيغة البديلة وهي الديمقراطية النيابية التي تعتمد على التمثيل الذي يحل فيه المنتخبون محل الشعب ويقومون بدوره بغض الطرف عن التكييف النظري المقدم كتبرير لطبيعة إحلال الممثلين محل الشعب.
وفي سياق التطورات السياسية الأخيرة والتي قادت الى اتفاق الفرقاء السياسيين على جملة من التعديلات التي طالت النصوص المنظمة للعملية الانتخابية، تثور جملة من الأسئلة نجملها في ثلاثة رئيسية:
ثم في النهاية تساءل الباحث عن ماهي الأنظمة الانتخابية الأكثر شيوعا في العالم واي منها اعتمد المشرع الموريتاني؟
وما هو أثر النظام الانتخابي وتأثيره على مسيرة الإصلاح السياسي والديمقراطية في موريتانيا؟ هل عمل النظام الانتخابي الموريتاني على خلق صيغة للتمثيل الاجتماعي بشكل غير مباشر أي دون ان ينص عليها؟ وقد توزعت الورقة حسب الباحث الى محاور ثلاث: تناول المحور الأول البعد النظري للتمثل السياسي وعلاقته بالنظم الانتخابية اما المحور الثاني فتتبع النظام الانتخابي في موريتاني وما عكسه من تمثيل سياسي في الهيات الانتخابية، وعبر المراحل المختلفة التي مر بها؟ مرورا على ما تم اعتماده من نظم انتخابية. وبحث المحور الثالث في العلاقة ما بين التمثيل السياسي والتمثيل الاجتماعي وهل تمكن النظام الانتخابي من المزج بين الاثنين.

اليوم الثاني

الجلسة الأولى ترأسها الدكتور محمد الداه عبد القادر **المداخلة الأولى** قدمها المستشار **المامي سيد أحمد محمود،** حول موضوع " **دور المجلس الدستوري في الرقابة على شفافية الانتخابات"،** اوضح الباحث في بداية حديثه إلى الاشارة بأنه يعد القضاء الدستوري ضمانة أساسية في سبيل إرساء دولة الحق والقانون، إذ يسهر على ان تتقيد جميع السلطات في الدولة بأحكام الدستور، كما يشكل القضاء الدستوري حكما بين سلطات الدولة.

وأشار الباحث إلى أنه تاريخيا عرفت موريتانيا إنشاء لجنة دستورية في دستور 1959 أسندت لها مهام الرقابة الدستورية والبت في الطعون الانتخابية، ثم آلت صلاحياتها في 20 مايو 1961 للغرفة الدستورية بالمحكمة العليا، ورغم محدودية حصيلة عمل اللجنة إلا أنها استمرت حتى إنشاء مؤسسة المجلس الدستوري بموجب دستور 20 يوليو 1990.

وإذا كان الدور الأساسي للمجلس الدستوري هو الرقابة على دستورية القوانين فإنه يمارس اختصاصات عديدة خارجة نطاق الرقابة على دستورية القوانين أهمها السهر صحة الانتخابات الرئاسية وصحة انتخابات النواب.

تحاول هذه الورقة تتبع دور المجلس الدستوري في الرقابة على شفافية الانتخابات من خلال التطرق لتشكيلة المجلس الدستوري أولا و دور المجلس كقاضي انتخابات ثانيا ومحدودية عمل المجلس في مجال النزاعات الانتخابية على المستوى العملي.

المداخلة الثانية قدمها الاستاذ **محمد خونه سيدي محمد، باحث قانوني وعضو المجلس الوطني للشباب** حول موضوع" **دور وسائل الاعلام المحلية في الانتخابات"** حيث رأى الباحث أنه يعد موضوع وسائل الاعلام المحلية ودورها في الانتخابات من أكثر المواضيع التي تحظى باهتمام كبير من قبل الباحثين والمختصين في مجال علم الاجتماع السياسي وعلوم الإعلام والاتصال على نحو خاص، في هذا السياق تأتي هذه المداخلة لتبحث طبيعة العلاقة القائمة بين وسائل الاعلام المحلية ودورها في الانتخابات، إذ لا شك أن وسائل الإعلام تقوم بثلاثة أدوار أساسية في العملية الانتخابية، فهي توجه الرأي العام وتتيح النقاش لمختلف وجهات النظر، وتسهم في رفع مستوى المشاركة السياسية لدى جميع قطاعات المجتمع، وتلعب دور الرقيب لكبح التجاوزات وتدعيم الشفافية.

الجلسة الأخيرة، ترأسها، الدكتور النانى ولد المامي **المداخلة الأولى** قدمها الدكتور **بون ولد باهي** أستاذ متعاون بجامعة نواكشوط باحث بالمركز الموريتاني للدراسات والبحوث

القانونية والاقتصادية والاجتماعية حول موضوع" **طرائق إدارة الانتخابات على ضوء التجربة الموريتانية"**، حيث بدأ الباحث حديثه إلى ارجاع ظهور مصطلح إدارة الانتخابات إلى ثمانينيات القرن الماضي، وذلك عندما كانت مسألة عدم الثقة في المؤسسات الانتخابية تطرح بشكل متزايد في البلدان التي تمر بمرحلة انتقال من الحكم الشمولي إلى الحكم الديمقراطي أو حديثة العهد بالديمقراطية، وترسخ هذا الاهتمام بفعل تأثير وسائل الإعلام، وجهود مراقبي الانتخابات، فضلا عن ظهور العديد من المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بنشر الديمقراطية، ما ساهم في تطوير إدارة الانتخابات.

وترصد الباحث في المداخلة ثلاثة أشكال للإدارة الانتخابية، وهي: الإدارة الانتخابية المستقلة، الإدارة الانتخابية الحكومية، والإدارة الانتخابية المختلطة. حيث لكل شكل من أشكال الإدارة الانتخابية مزايا وعيوب، فالإدارة المستقلة للانتخابات رغم تكاليفها، فإن من أهم مزاياها أنها توفر ضمات لنزاهة الانتخابات، أما الإدارة الحكومية فهي أقل تكلفة، كما أن موظفي وزارة الداخلية المعنيين بمباشرة الاشراف على الانتخابات، يتوفرون على خبرة عالية في إدارة الانتخابات، بينما أسلوب الإدارة الانتخابية المختلطة، يأخذ من مزايا الأسلوبين المستقل والحكومي.

وعلى ضوء التجربة الموريتانية واكبت المداخلة مراحل تطور الإدارة الانتخابية في موريتانيا، بدء من الأخذ بأسلوب الإدارة الحكومية، مرورا بأسلوب الهيئات الانتخابية المؤقتة، وانتهاء بإدارة الانتخابات بواسطة لجنة انتخابية مستقلة دائمة بصلاحيات واسعة، ورغم شيوع هذا التوجه منذ عام 2012 إلا أن الملاحظ وجود عدة مؤسسات إلى جانب هذه اللجنة تتقاسم معها إدارة العمليات الانتخابية، مثل المجلس الدستوري، والسلطة العليا للصحافة والسمعيات البصرية، والقضاء العادي.

المداخلة الأخيرة قدمها الدكتور م**حمد المختار ولد بلاتي**، أستاذ متعاون بجامعة نواكشوط باحث بالمركز الموريتاني للدراسات والبحوث القانونية والاقتصادية والاجتماعية حول موضوع" **اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات: الهيكلة والاختصاصات"**، بدأ الباحث في بداية مداخلته بالقول أن اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات تمثل الجهاز الاداري المسؤول عن تنظيم الانتخابات في موريتانيا. وهي تتألف من أحد عشر عضوا من الحكماء يعينون بمرسوم صادر عن رئيس الجمهورية لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، كما تضم اللجنة الى جانب الحكماء جهازا اداريا مساعدا في تنظيم نشاط اللجنة وتسييرها للانتخابات.

وتنص اللجنة الانتخابية في تنظيم الانتخابات بشكل كامل، لكنها تتعايش مع المجلس الدستوري المختص في البت في النزاعات المتعلقة بالانتخابات الرئاسية والبرلمانية، كما تختص الغرفة الادارية بالمحكمة العليا في البت في النزاعات الادارية. ويبقى ما عدا ذلك

من الاختصاصت الانتخابية راجع للجنة الانتخابية التي تخضع جميع قراراتها لدعوى الالغاء